

## 105385 - النذر بالنية لا يلزم الوفاء به

### السؤال

نذرت قبل ثماني سنوات أن أصوم شهراً كاملاً وكان بالنية وبعد فترة وجيزة تراجعت عن ذلك النذر لما رأيت من صعوبة الوفاء به ، ونذرت أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر وتلفظت به وقد استمرت في الوفاء بالنذر الثاني المتلفظ به من خلال السنوات الثماني الماضية ، فهل يلزمني الوفاء بالنذر الأول ( النية ) أم الثاني المتلفظ به ؟ وفي حالة الوفاء بالنذر الثاني هل يسقط عني الأول ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" النذر الأول بدون تلفظ لا يلزم الوفاء به ، والنذر الثاني الذي تلفظت به وعاهدت الله بأن عليّ أن أصوم كذا أو أقرأ كذا أو أتصدق بكذا ، فهذا عمل طاعة فإذا نذرت وجب الوفاء بهذا النذر ، وأما إذا كان مجرد ( نية ) في غير تلفظ فلا يلزم الوفاء به " انتهى .

"من فتاوى الشيخ عبد الله بن جبرين" ( مجلة الدعوة/47) .

والله أعلم